

## مجلس حقوق الإنسان

### الدورة الأربعون

٢٥ شباط/فبراير - ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩

البندان ٢ و٧ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

## المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل\*

### تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

تصف مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في هذا التقرير، توسّع المشروع الاستيطاني الإسرائيلي وأثره السلبي على حقوق الإنسان المكفولة للفلسطينيين. ويركّز التقرير على آثار العنف الذي يمارسه المستوطنون على وصول الفلسطينيين إلى الأراضي وحرية تنقلهم. ويتناول التقرير أيضاً المسائل المتعلقة بالمستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل. ويغطي التقرير الفترة الممتدة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

\* قُدّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لتقدمه لكي يتضمن آخر المعلومات.



## أولاً - مقدمة

١ - يتضمن هذا التقرير، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقراره ٣٦/٣٧، معلومات محدّثة عن تنفيذ هذا القرار في الفترة الممتدة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. وهو يستند إلى أنشطة الرصد وغيرها من أنشطة جمع المعلومات التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) وإلى المعلومات التي قدّمتها الكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والعاملة في الأرض الفلسطينية المحتلة، ومنظمات غير حكومية إسرائيلية وفلسطينية، والمجتمع المدني في الجولان السوري المحتل. وينبغي أن يُقرأ التقرير بالاقتران مع آخر التقارير ذات الصلة المقدمة من الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان<sup>(١)</sup>. وتتضمن أيضاً التقارير الفصلية المحدّثة وتقارير الأمين العام المقدمة إلى مجلس الأمن بشأن تنفيذ قرار المجلس ٢٣٣٤(٢٠١٦) معلومات ذات صلة<sup>(٢)</sup>.

٢ - وفي الفترة المشمولة بالاستعراض، تواصل المشروع الاستيطاني الإسرائيلي بلا هوادة في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. وتراجعت وتيرة إنشاء الوحدات السكنية الاستيطانية في المنطقة جيم والقدس الشرقية بالمقارنة مع الأعداد الكبيرة التي شهدتها فترة التقرير السابق (١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧). ومنذ بداية عام ٢٠١٨، تزايد العنف الذي يمارسه المستوطنون ليلبغ مستويات مقلقة.

## ثانياً - الإطار القانوني

٣ - يجدر التذكير بأن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني يسريان جنباً إلى جنب في الأرض الفلسطينية المحتلة، أي في غزة والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية. ويُشار بوجه خاص إلى أن إسرائيل مقيّدة بالالتزامات التي تقع على السلطة القائمة بالاحتلال على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي الإنساني. ويرد في تقارير الأمين العام تحليل تفصيلي للإطار القانوني المتعلق بالأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل<sup>(٣)</sup>.

## ثالثاً - الأنشطة المتصلة بالمستوطنات

٤ - في الفترة قيد الاستعراض، استمر التخطيط للمستوطنات، بينما انخفض الشروع في أعمال البناء الفعلية. وتثير الظروف والأفعال التي تسهم في تهيئة بيئة قسرية، بما في ذلك عمليات الهدم والإخلاء القسري، قلقاً شديداً، وبلغت أعمال العنف التي يرتكبها المستوطنون أعلى مستوى منذ عام ٢٠١٥. وفي هذا التقرير، تبحث المفوضية السامية التطورات العامة

(١) A/73/410، وA/73/420، وA/HRC/37/38، وA/HRC/37/42، وA/HRC/37/43.

(٢) يمكن الاطلاع عليها في الصفحة الشبكية لمكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط في العنوان التالي: <https://unsco.unmissions.org/security-council-briefings-0>.

(٣) A/HRC/34/38، وA/HRC/34/39.

المتصلة بالمستوطنات، بما في ذلك البؤر الاستيطانية<sup>(٤)</sup>، مع التركيز بوجه خاص على العنف الذي يمارسه المستوطنون وأثره على حقوق الإنسان المكفولة للفلسطينيين المقيمين في الأرض الفلسطينية المحتلة. كما يتناول التقرير المسائل المتعلقة بالمستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل.

## ألف - التوسع الاستيطاني

### تعيين الأراضي، وعمليات التخطيط، والعطاءات

٥ - تواصل طرح خطط بناء المستوطنات بمعدل مرتفع، حيث وُضعت خطط لإنشاء ٦ ٣٠٠ وحدة سكنية في المنطقة جيم والقدس الشرقية، مقابل ١٠ ٠٠٠ وحدة سكنية في الفترة المشمولة بالتقرير السابق. وتضمنت خطط الفترة المشمولة بهذا التقرير إنشاء نحو ٥ ٣٠٠ وحدة سكنية في المنطقة جيم، منها ٢ ٣٠٠ وحدة هي الآن في مراحل الموافقة النهائية. وفي القدس الشرقية، وُضعت خطط لإنشاء نحو ١ ٠٠٠ وحدة سكنية، وصل نحو ٢٠٠ وحدة منها إلى مرحلة الموافقة النهائية.

٦ - وطرحَت الدولة عطاءات لإنشاء ٣ ٥٠٠ وحدة في مستوطنات المنطقة جيم مقابل ٣ ٢٠٠ وحدة في الفترة السابقة. وفي القدس الشرقية، طُرحت مناقصة لإنشاء ٦٠٠ وحدة في مستوطنة رمات شلومو - وهي أول مناقصة تُطرح في مستوطنات القدس الشرقية منذ أكثر من سنتين<sup>(٥)</sup>.

٧ - وتبيّن البيانات الرسمية المتعلقة بالبدء في بناء المستوطنات في المنطقة جيم انخفاضاً بالمقارنة مع الفترة المشمولة بالتقرير السابق<sup>(٦)</sup>.

٨ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير، جرى تقنين بؤرة استيطانية واحدة (انظر الفقرة ١٥) ولم تصدر إعلانات عن أراض مملوكة للدولة. وأنشأ المستوطنون سبع بؤر استيطانية جديدة، ثلاث منها في جنوب الضفة الغربية، وأربع في وسط الضفة الغربية<sup>(٧)</sup>، مقابل خمس بؤر أنشئت في الفترة المشمولة بالتقرير السابق<sup>(٨)</sup>. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، دعا وزير الدفاع الإسرائيلي إلى تقنين بؤرة هافات جلعاد/مزرعة جلعاد الاستيطانية رداً على مقتل مستوطن إسرائيلي على يد شخص فلسطيني<sup>(٩)</sup>. ولم تتقدم عملية التقنين. وتشير التحقيقات الإعلامية المنشورة في الفترة المشمولة بالتقرير إلى أن المنظمة الصهيونية العالمية<sup>(١٠)</sup>، وهي كيان غير تابع للدولة يتلقى تمويلاً

(٤) تعد البؤر الاستيطانية مستوطنات غير مرخص بها وغير شرعية حتى بموجب القانون الإسرائيلي. والبؤر الاستيطانية والمستوطنات كلتاهما غير قانونيتين بموجب القانون الدولي.

(٥) مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط.

(٦) البيانات متاحة فقط للفترة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ - ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ (٦٥٩ ١ وحدة)، و ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ - ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ (٢٦٩ ٢ وحدة).

(٧) جفعات إيتام، ومزرعة ميشول هامايان، ومزرعة نيجوهوت، ومزرعة رأس كركر، وكوشاف هاشاهار الشرقية، وبني حيفر، و South and Gadi Base.

(٨) منظمة السلام الآن، البيانات في الملف.

(٩) Yotam Berger, "Israel's Defence Minister aims to legalize outpost near where settler killed last week", *Haaretz*, 15 January 2018.

(١٠) انظر [www.wzo.org.il/world-zionist-organization](http://www.wzo.org.il/world-zionist-organization)

من دولة إسرائيل، قدمت عشرات من القروض على مدى عقدين من الزمن لتمويل إنشاء ٢٦  
بؤرة استيطانية غير مصرح بها وهياكل أخرى غير قانونية في مستوطنات مصرح بها في جميع أنحاء  
الضفة الغربية<sup>(١١)</sup>.

### توحيد المستوطنات

٩ - في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، خصصت حكومة إسرائيل ٢١,٦ مليون شيكل  
لبناء ٣١ وحدة سكنية استيطانية في الجزء الخاضع لإدارتها من مدينة الخليل H2<sup>(١٢)</sup>. وستحل  
الهياكل الجديدة محل قاعدة عسكرية إسرائيلية تسمى Plugat Hamitkanim تقع عند محطة  
حافلات فلسطينية متفرعة من شارع الشهداء. وستكون هذه هي المرة الأولى التي تُنشأ فيها  
مستوطنات إسرائيلية في الجزء الخاضع لإدارتها من مدينة الخليل H2 منذ ١٦ عاماً<sup>(١٣)</sup>. وفي ٣١  
تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، أمر وزير الدفاع بوضع خطط أخرى لمستوطنة جديدة في الجزء  
الخاضع لإدارة إسرائيل من مدينة الخليل H2 كتوسعة لمستوطنة أبراهام أفينو<sup>(١٤)</sup>.

١٠ - وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، افتتحت السلطات الإسرائيلية موقع تل الرميذة  
الأثري في الجزء الخاضع لإدارتها من مدينة الخليل H2. وتشير منظمة السلام الآن إلى أن أعمال  
التنقيب عن الآثار التي تجريها هيئة الآثار الإسرائيلية وجامعة مستوطنة أرييل في الموقع تُستخدم  
لتأييد الرواية اليهودية لتاريخ المدينة<sup>(١٥)</sup>. وكما هي الحالة في القدس الشرقية، فإن التنمية  
السياحية في الجزء الخاضع لإدارة إسرائيل من مدينة الخليل H2 تُستخدم لتغيير طابع الأحياء  
الفلسطينية وضمان استمرار التوسع الاستيطاني<sup>(١٦)</sup>.

١١ - وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، رفضت محكمة العدل العليا الإسرائيلية التماسين  
قدمتهما منظمة غير حكومية إسرائيلية لمنع إنشاء مستوطنة عميحاوي (المستوطنة التي أنشئت  
لسكان بؤرة أمونا الاستيطانية الذين أُجّلوا عنها في عام ٢٠١٧) على جزء من أرض فلسطينية  
خاصة. ورغم أن المحكمة لم تبت فيما إذا كان إنشاء المستوطنة غير قانوني في المقام الأول، فإنها  
نظرت في ادعاء مقدمي التماس أن الدولة لم تبلغ على النحو الواجب عن النتيجة التي  
خلصت إليها فرقة العمل المعنية بالخط الأزرق ومفادها أن أرضهم تقع ضمن حدود الأراضي  
المعلنة أنها "أراضي الدولة"، الأمر الذي كان من شأنه أن يتيح فرصة حقيقية للاعتراض<sup>(١٧)</sup>.  
ومن المثير للقلق أن المحكمة رأت أن الأساليب المعتمدة للإعلان كافية رغم تحققها من عدم

(١١) Yotam Berger, "Revealed: Israeli taxpayers helped bankroll illegal West Bank outposts for decades", *Haaretz*, 25 October 2018.

(١٢) A/71/355، الفقرات من ٢٥ إلى ٦٤.

(١٣) A/HRC/37/43، الفقرة ٨.

(١٤) Yotam Berger, "New residential building for Jewish settlement in Hebron gets go-ahead", *Haaretz*, 1 November 2018.

(١٥) Peace Now, "A new touristic settlement opens in Tel Remeida in Hebron", 16 October 2018.

(١٦) A/73/410، الفقرة ٨.

(١٧) القضية رقم HJ 5470/17 و 8055/17، بسمه حاج محمد وآخرون ضد وزير الدفاع وآخرين، الحكم المؤرخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

إخطار الملاك. وبالإضافة إلى الانتهاكات الضمنية فيما يتعلق بالمتعلقات الخاصة<sup>(١٨)</sup>، يُعد قرار المحكمة تدبيراً آخر يسمح بإنشاء مستوطنات غير قانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة.

## باء - التطورات التشريعية

١٢ - شهدت الفترة المشمولة بالتقرير اتخاذ عدد من الخطوات التشريعية الإضافية المتعلقة بالمستوطنات، مما يسهم في زيادة عملية الضم بحكم الأمر الواقع للضفة الغربية. ويسر تعديل القانون الأساسي: القدس، عاصمة إسرائيل، المعتمد في ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، عملية تعديل الحدود البلدية للقدس، مما يسهّل إمكانية إدخال بعض أكبر المستوطنات داخل بلدية القدس<sup>(١٩)</sup>. ويمثّل توسيع نطاق ولاية بعض السلطات الإسرائيلية لتشمل الضفة الغربية، مثل مجلس التعليم العالي، في شباط/فبراير ٢٠١٨، والمحكمة الإدارية للقدس، في تموز/يوليه ٢٠١٨<sup>(٢٠)</sup>، خطوات إضافية لطمس الخط الفاصل بين إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة. وبالإضافة إلى ذلك، أصدر المدعي العام توجيهها طلب فيه أن تتناول جميع مشاريع القوانين التشريعية بشكل منهجي مسألة إمكانية تطبيقها على المستوطنات<sup>(٢١)</sup>.

١٣ - ومن خلال توصيف "مدينة القدس الكاملة وغير المقسمة" كعاصمة لإسرائيل، يؤكد مجدداً قانون الدولة القومية المعتمد في ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٨ الضم غير القانوني للقدس الشرقية، وهو ما ينتهك العديد من قرارات مجلس الأمن<sup>(٢٢)</sup>. وفي سياق إشارة القانون إلى أن "دولة إسرائيل تعتبر إنشاء المستوطنات اليهودية قيمة وطنية وأنها ستعمل على مواصلة تشجيع وتعزيز إنشاء هذه المستوطنات وتوحيدها"، يبدو أن القانون يبرر توسيع المستوطنات الإسرائيلية في القدس الشرقية، التي تعتبرها إسرائيل جزءاً من إقليمها<sup>(٢٣)</sup>. ولم يتضح بعد ما إذا كان هذا الحكم سيُستخدم لمواصلة تبرير التوسع الاستيطاني غير القانوني في بقية الضفة الغربية<sup>(٢٤)</sup>.

## تقنين أوضاع البؤر الاستيطانية

١٤ - تشجع إسرائيل التصريح بأثر رجعي للبؤر الاستيطانية التي بُنيت دون موافقة رسمية منذ عام ٢٠١١. وصدرت حتى الآن موافقات بأثر رجعي على ١٣ بؤرة استيطانية وتمر ٢٠ بؤرة بمراحل مختلفة من الموافقة (من أصل ١١٦ بؤرة)<sup>(٢٥)</sup>. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، اتُّخذت

(١٨) قواعد لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية، المادتان ٤٦ و٥٦؛ واتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة)، المادة ٥٣؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الدولي الإنساني العربي، القاعدة ٥١.

(١٩) A/HRC/37/43، الفقرتان ١٠ و١١.

(٢٠) انظر - [https://unsco.unmissions.org/sites/default/files/security\\_council\\_briefing\\_-\\_20\\_september\\_2018\\_2334.pdf](https://unsco.unmissions.org/sites/default/files/security_council_briefing_-_20_september_2018_2334.pdf)

(٢١) A/73/410، الفقرات من ٩ إلى ١١.

(٢٢) انظر، مثلاً، قرارات مجلس الأمن ٢٥٢ (١٩٦٨)، و٤٧٦ (١٩٨٠)، و٤٧٨ (١٩٨٠).

(٢٣) A/HRC/34/38، الفقرة ١٠.

(٢٤) لا يوجد ما يشير إلى النطاق الجغرافي للحكم المذكور في القانون.

(٢٥) Yesh Din and The Rights Forum, *Under the Radar: Israel's Silent Policy of Transforming Unauthorized Outposts into Official Settlements* (2015).

خطوات في إطار الحكومة لتنفيذ توصيات اللجنة التي أنشئت لتسوية مسائل ملكية الأراضي في المستوطنات الإسرائيلية بالضفة الغربية. وقدمت اللجنة، التي أنشئت في عام ٢٠١٧، تقريرها في شباط/فبراير ٢٠١٨، وهو يتضمن توصيات بتقنين وضع آلاف من الهياكل الإسرائيلية غير المصرح بها في الضفة الغربية، بما في ذلك تلك التي بنيت على أرض فلسطينية خاصة<sup>(٢٦)</sup>.

١٥ - وفي ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٨، طبقت محكمة القدس الجزئية الأمر العسكري رقم ٥٩ (١٩٦٧)<sup>(٢٧)</sup> لتقنين وضع بؤرة ميتسبيه كراميم التي بنيت على أرض فلسطينية خاصة، استناداً إلى الافتراض الحسن النية الذي مفاده أن البؤرة تقع في أرض مملوكة للدولة<sup>(٢٨)</sup>. وهذا القرار هو أول استخدام للأمر العسكري وهو يؤكد فيما يبدو وجود بدائل لـ "قانون التسوية" المثير للجدل، والذي يهدف إلى التقنين بأثر رجعي للبؤر الاستيطانية التي بُنيت على أرض فلسطينية خاصة وللوحدات السكنية التي بُنيت بشكل غير قانوني في المستوطنات القائمة<sup>(٢٩)</sup>. ولذلك توجد مخاوف قوية من أن يشكّل هذا الحكم سابقة لتسوية أوضاع أكثر من ألف وحدة سكنية غير قانونية في البؤر الاستيطانية والمستوطنات.

١٦ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير، أعدت حكومة إسرائيل مشروع قانون من شأنه أن يمنح المنظمة الصهيونية العالمية سلطة إدارة الأراضي في الضفة الغربية<sup>(٣٠)</sup>. وإذا اعتمد مشروع القانون، فإنه سيقر الممارسة الراسخة المتمثلة في إدارة شعبة المستوطنات التابعة للمنظمة الصهيونية العالمية لمعظم الأراضي المملوكة للدولة في الضفة الغربية، وهي ممارسة تكتنفها المشاكل لثبوت افتقارها إلى الشفافية والإشراف الحكومي. وتشير المعلومات إلى أن شعبة المستوطنات سبق لها أن خصصت أرضاً فلسطينية خاصة لاستخدام المستوطنين بوصفها أرضاً مملوكة للدولة، بما في ذلك في بؤرة ميتسبيه كراميم<sup>(٣١)</sup>.

## جيم - تأثير المستوطنات على المجتمعات المحلية الفلسطينية المعرضة لخطر النقل الجبري

١٧ - يشكّل إعلان حكومة إسرائيل عزمها إعادة توطين آلاف الفلسطينيين المقيمين حالياً في المنطقة جيم شاغلاً رئيسياً، ويسهم في تهيئة بيئة قسرية<sup>(٣٢)</sup>. وقد ذكر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن الفترة المشمولة بالتقرير شهدت هدم ٤٠٢ مبنى مملوكاً للفلسطينيين في الضفة الغربية، مما أدى إلى تشريد ٤٥٣ شخصاً، منهم ٢١٦ طفلاً و١١١ امرأة. وكان نحو ٦٠ في المائة من المباني التي هُدمت في المنطقة جيم و ٤٠ في المائة منها في القدس الشرقية. وتعرّضت

(٢٦) A/73/410، الفقرة ١٣.

(٢٧) A/HRC/37/43، الفقرة ١٧.

(٢٨) قُدم طعن في القرار وهو منظور أمام المحكمة العليا الإسرائيلية.

(٢٩) اعتمد القانون في شباط/فبراير ٢٠١٧، ولكنه لم يُنفذ حتى الآن بسبب الالتماسات المقدمة إلى محكمة العدل العليا، انظر A/73/410، الفقرة ١٢.

(٣٠) قُدم التعديل (إدارة وتخصيص الأراضي في يهودا والسامرة من قبل شعبة المستوطنات) إلى لجنة الدستور والقانون والعدل التابعة للكنيست تحضيراً للقراءة الأولى في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

(٣١) "Peace Now, "Preliminary approval for settlement division bill", 16 June 2018

(٣٢) A/HRC/34/39، الفقرة ٤٤؛ و A/72/564، الفقرات ٣٦-٥٧.

أربع مدارس في المنطقة جيم للهدم أو المصادرة. وفي المنطقة جيم والقدس الشرقية، كانت ٤٨ مدرسة معرضة لخطر الهدم في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

١٨ - وهناك نحو ٧ ٥٠٠ شخص من البدو والرعاة الفلسطينيين، معظمهم من اللاجئين المنتميين إلى ٤٦ مجتمعاً محلياً، معرضون بشكل خاص للطرد. ومن هذه المجتمعات المجتمع البدوي في منطقة خان الأحمر - أبو الحلوة، الذي يتألف من ١٨٠ فرداً، نصفهم أطفال<sup>(٣٣)</sup>. وفي ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٨، أصدرت محكمة العدل العليا الإسرائيلية حكماً يسمح بهدم مباني المجتمع المحلي، مما يعرض السكان لخطر النقل الجبري ويرسي سابقة خطيرة للعديد من المجتمعات المحلية المعرضة لتهديد مماثل. وفي ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أصدرت المحكمة حكماً نهائياً أيدت فيه قرارها السابق ورفضت جميع الالتماسات المقدمة من المجتمع المحلي. وفي ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، طلبت الإدارة المدنية الإسرائيلية من السكان أن يتولوا بأنفسهم عمليات هدم منازلهم بحلول ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وهو الأمر الذي رفضوه. وفي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، أعلن مكتب رئيس الوزراء تعليق عمليات الهدم لحين إشعار آخر، بذريعة الانتهاء من التفاوض واستكمال النظر في المقترحات الواردة من مصادر مختلفة. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، لم تنفذ عمليات الهدم. وأدت التهديدات المستمرة بالهدم الصادرة عن السلطات الإسرائيلية إلى تزايد الضغط على المجتمعات المحلية للرحيل، مما يسهم في تهيئة بيئة قسرية.

١٩ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، أمر جيش الدفاع الإسرائيلي "بإزالة جميع الممتلكات" من مناطق محددة في المنطقة جيم التي تقطنها مجتمعات الرعاة الفلسطينية، بما في ذلك عين الحلوة وأم الجمال في شمال وادي الأردن وجبل البابا في محافظة القدس. ويقع جبل البابا ضمن المنطقة المخصصة لخطة الاستيطان في المنطقة الشرقية E1 التي تهدف إلى الربط بين مستوطنة معاليه أدوميم والقدس. ويتعرض ما مجموعه ٥٢٠ مبنى، ربعها ممولة من جهات مانحة، لخطر الهدم أو المصادرة، ويتعرض ٤١٩ شخصاً، نحو نصفهم من الأطفال، بشدة لخطر النقل الجبري<sup>(٣٤)</sup>.

٢٠ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير، تعرض تجمع أبو نوار البدوي، الواقع في منطقة خطة الاستيطان E1، للعديد من عمليات الهدم. ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، هدمت السلطات الإسرائيلية فصلين دراسيين ممولين من الاتحاد الأوروبي كانا يخدمان ٢٦ طالباً. وكان الاتحاد الأوروبي قد أقام بدائل للمباني السبعة للمدرسة الابتدائية التي تخدم التجمع والتي هُدمت في عام ٢٠١٦<sup>(٣٥)</sup>. وفي ٤ تموز/يوليه ٢٠١٨، هدمت السلطات ١٩ مبنى آخر مما أدى إلى تشرد ٥١ شخصاً، منهم ٣٣ طفلاً<sup>(٣٦)</sup>. وتؤدي عمليات الهدم والمصادرة هذه إلى انتهاكات للحق في مستوى معيشي لائق، والحق في سكن ملائم، والحق في التعليم. كما أن عمليات الهدم التي نفذتها السلطات الإسرائيلية في سياق هياكل التخطيط التمييزية هي عمليات غير قانونية

(٣٣) A/HRC/37/43، الفقرة ٢٥؛ و A/73/410، الفقرة ٢٢.

(٣٤) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, *West Bank Demolitions and Displacement: An Overview*, November 2017, on file

(٣٥) المرجع نفسه، شباط/فبراير ٢٠١٨.

(٣٦) المرجع نفسه، تموز/يوليه ٢٠١٨.

بموجب القانون الدولي وتشكل عمليات إخلاء قسري<sup>(٣٧)</sup>. وتسهم الآثار المتراكمة لهذه الانتهاكات المستمرة، إلى جانب التهديد المستمر بعمليات هدم إضافية<sup>(٣٨)</sup>، في تهيئة بيئة قسرية تعرّض المجتمع المحلي لخطر النقل الجبري<sup>(٣٩)</sup>.

٢١ - وطرد المستوطنون ٣٤ فلسطينياً من أربعة مبانٍ في القدس الشرقية في الفترة المشمولة بهذا التقرير، بينما طُرد ٢٤ فلسطينياً من ثلاثة مبانٍ في القدس الشرقية في الفترة المشمولة بالتقرير السابق<sup>(٤٠)</sup>. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٨، طردت الشرطة الإسرائيلية سكان ثلاث شقق في مبنين في سلوان بالقدس الشرقية، مما أثر على ١٥ فرداً في أسرة ممتدة. وكان أحد أصحاب المباني قد قُتل قبل ثلاث سنوات في عملية قتل لم يُبت فيها، وترك ديوناً متراكمة عليه. وأفاد محاميه وأفراد أسرته بأن القِيم العام (المسؤول، في جملة أمور، عن إدارة ممتلكات الأشخاص المفلسين) نقل أملاك المتوفى إلى منظمة العاد الاستيطانية، التي حصلت على حكم من المحكمة يقضي بطرد سكان ثلاث شقق على الرغم من أن المتوفى هو واحد من عدة ورثة للمباني إلى جانب أشقائه وأبناء عمومته. وفي وقت الطرد، كانت قضية أقامتها الأسرة للطعن في مشروعية نقل الملكية لا تزال منظورة أمام المحكمة. وألغت المحكمة قرار الطرد، ورغم ذلك تولت الشرطة تنفيذه. ولا يُسمح للأسرة بالعودة إلى شقتها في أثناء النظر في القضية.

٢٢ - ورغم أن المستوطنين أدخلوا بيت أبو رجب في المنطقة H2 في آذار/مارس ٢٠١٨، استولى مستوطنون في الشهر نفسه على بيت الزعتري، الواقع أيضاً في المنطقة H2، والذي هو أيضاً موضوع قضية تتعلق بملكيتته منظورة أمام المحكمة<sup>(٤١)</sup>. وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، احتل مستوطنون ترافقهم قوات الأمن الإسرائيلية المحتلة منزلين آخرين في المنطقة H2 من مدينة الخليل. وأغلق المنزلان، المملوكان لأسرتين فلسطينيتين من الخليل، بموجب أوامر عسكرية صدرت في عام ٢٠٠٠، وبعد إغلاقهما أقامت قوات الأمن قاعدة عسكرية على مساحة السطحين.

٢٣ - وأسفر التوسع في المستوطنات، وفرض قيود على حرية التنقل، والتهديد المستمر بهدم المنازل عن تفاقم البيئة القسرية في قرية الولجة، التي يبلغ عدد سكانها ٦٧١ ٢ نسمة. وفي عام ٢٠١٨، اقترحت خطط جديدة من شأنها، حال الموافقة عليها<sup>(٤٢)</sup>، أن تضاعف حجم مستوطنة هار غيلو وبذلك تطوق القرية. وسيؤدي ذلك إلى زيادة عزل سكان قرية الولجة عن القدس وبيت لحم<sup>(٤٣)</sup>. وفي آذار/مارس ٢٠١٨، تدفقت مياه الصرف الصحي المتأتية من هذه المستوطنة إلى القرية بالقرب من مركزها الصحي الوحيد<sup>(٤٤)</sup>. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، افتُتح مركز للزائرين في حديقة عامة إسرائيلية في نبع عين الحنية، الذي هو محور حياة قرية الولجة.

(٣٧) A/72/564، الفقرتان ٢٦ و٤٩.

(٣٨) بطرق منها عمليات التفتيش الأسبوعية في المجتمع المحلي من جانب الإدارة المدنية الإسرائيلية.

(٣٩) A/HRC/34/39، الفقرة ٤٧.

(٤٠) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٤١) A/73/410، الفقرة ٧.

(٤٢) هذا المقترح بانتظار موافقة سلطة التعاون الصناعي Yotam Berger, "Israel pushing plan to expand settlement toward Bethlehem", *Haaretz*, 26 June 2018.

(٤٣) A/HRC/37/43، الفقرة ١٩.

(٤٤) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

## رابعاً - تأثير عنف المستوطنين على حقوق الإنسان

٢٤ - يؤثر عنف المستوطنين تأثيراً سلبياً على المجتمع الفلسطيني، وينتهك طائفة واسعة من الحقوق، منها الحقوق في الأمن الشخصي، وحرية التنقل، والمستوى المعيشي اللائق، والعمل، والتعليم<sup>(٤٥)</sup>. وعلاوةً على ذلك، كثيراً ما يستخدم المستوطنون العنف في إطار جهود محسوبة لمد نطاق السيطرة الإسرائيلية إلى خارج مناطق المستوطنات<sup>(٤٦)</sup>. وأدى وجود المستوطنين والعنف الذي يمارسونه إلى الحد من إمكانية وصول الفلسطينيين إلى الأراضي، مما يؤدي إلى توسع المستوطنات في الواقع<sup>(٤٧)</sup>. ويمثل أيضاً العنف الذي يمارسه المستوطنون عاملاً من عوامل تهيئة البيئة القسرية التي قد لا تترك لبعض الفلسطينيين أي خيار آخر سوى مغادرة أماكن إقامتهم. ومن شأن هذه التنقلات غير الطوعية أن تزيد من خطر النقل الجبري، الذي هو انتهاك جسيم لاتفاقية جنيف الرابعة ويشكل جريمة حرب<sup>(٤٨)</sup>.

### ألف - حق الفرد في الحياة والحرية والأمن على شخصه

٢٥ - شهدت الفترة المشمولة بالتقرير مقتل أربعة فلسطينيين على أيدي المستوطنين في الضفة الغربية (اثنان في سياق ادعاء الاعتداء بالطنن) وجرح ٩٨ آخرين. وشهدت هذه الفترة أيضاً ١٧٦ حادث إتلاف للممتلكات من قبل المستوطنين. فقد تم تدمير ٣٦٠ ٧ شجرة فاكهة على الأقل مملوكة للفلسطينيين، أي بزيادة قدرها ٢٢ في المائة بالمقارنة مع الفترة المشمولة بالتقرير السابق. وارتفع المتوسط الشهري لعدد حوادث عنف المستوطنين في عام ٢٠١٨، مسجلاً زيادة قدرها ٥٧ في المائة و ١٧٥ في المائة مقارنة بعامي ٢٠١٧ و ٢٠١٦، على التوالي. وشهدت منطقة نابلس حوالي ٤٠ في المائة من الحوادث المسجلة في الضفة الغربية. واستهدفت معظم الاعتداءات البدنية المزارعين والرعاة، وارتكبت عدد من الهجمات في حضور قوات الأمن الإسرائيلية، التي لم تتقيد بالتزاماتها بحماية السكان الفلسطينيين.

٢٦ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير، وقع ٣٧ حادثاً يتعلق بدخول المستوطنين إلى المجمعات الفلسطينية و/أو مهاجمتها، بصحبة قوات الأمن الإسرائيلية، مما أدى إلى اشتباكات بين الفلسطينيين وقوات الأمن الإسرائيلية. وأسفرت هذه الحوادث عن مقتل فلسطينيين اثنين وجرح ٤٤٦ آخرين. ووقعت غالبية هذه الاشتباكات في مجمعات تابعة لمحافظة نابلس. وازداد عدد الاشتباكات مع القوات الإسرائيلية عقب دخول المستوطنين إلى المجمعات الفلسطينية زيادة كبيرة في هذا العام مقارنة بالسنوات السابقة<sup>(٤٩)</sup>.

(٤٥) A/68/513، الفقرات ١٢-١٤؛ A/71/355، الفقرة ٥٠؛ A/HRC/28/44، الفقرة ٤٠؛ A/HRC/34/38، الفقرة ٣٦؛ A/HRC/37/43، الفقرة ٢٣.

(٤٦) A/HRC/31/43، الفقرة ٣٣؛ و A/HRC/34/39، الفقرة ١٨.

(٤٧) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ثلاث دراسات حالة للأثر الإنساني المترتب على التوسع الاستيطاني، بحكم الأمر الواقع، في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، في الملف؛ و A/70/351، الفقرة ٥٨.

(٤٨) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة ١٤٧؛ ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة ٨(ب)٨، ٨.

(٤٩) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

٢٧ - وفي الفترة المشمولة بهذا التقرير، قُتل سبعة مدنيين إسرائيليين وجرح ٣٧ آخرين على أيدي الفلسطينيين في الضفة الغربية، مقابل ثلاثة قتلى في صفوف المدنيين وجرح ٦٤ آخرين في الفترة المشمولة بالتقرير السابق<sup>(٥٠)</sup>.

٢٨ - وفي ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٨، تعرض رجل فلسطيني عمره ٢٠ سنة لاعتداء بدني من قبل ١٥ شخصاً من المدنيين الإسرائيليين، بالقرب من منزله في المدينة القديمة بالقدس الشرقية، مما ألحق به إصابات خطيرة. ووفقاً لما أدلى به الضحية وبيّنته لقطات الفيديو، وقع الهجوم في حضور الشرطة الإسرائيلية التي منعت فلسطينيين آخرين من تقديم الإسعافات الأولية للضحية. ووفقاً لما ذكره محامي الضحية وبيّنته لقطات كاميرات المراقبة، أُلقت الشرطة القبض على ثلاثة إسرائيليين مشتبه بهم وأجرت تحقيقاً. وحتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، لم يكن محامي الضحية قد أبلغ بأي تقدم في التحقيق.

٢٩ - وشكّل عنف المستوطنين في المنطقة H2 من مدينة الخليل مصدر قلق متزايد في الفترة المشمولة بالتقرير، التي شهدت ٣٥ حادث اعتداء أسفرت عن جرح ٢٤ فلسطينياً، منهم عشرة أطفال. ويشكل ذلك زيادة ملحوظة بالمقارنة مع ١٨ حادثاً في الفترة المشمولة بالتقرير السابق أسفرت عن إصابة ١٤ فلسطينياً<sup>(٥١)</sup>. ففي ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٨، مثلاً، هاجم أربعة مستوطنين رجلاً فلسطينياً أثناء سيره في المنطقة H2 مع زوجته وابن أخيه، وقاموا برشه برذاذ الفلفل الحار في حضور قوات الأمن الإسرائيلية. وعندما التقط الرجل حجراً لدرء المهاجمين، تدخلت قوات الأمن الإسرائيلية بتوجيه مدافعها إليه، وفي هذه الأثناء انصرف المستوطنون. وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، هاجم مستوطنان في سن المراهقة اثنين من الفتيان الفلسطينيين في سن ١٠ و١٢ سنة برذاذ الفلفل الحار. وقبضت الشرطة الإسرائيلية على المهاجمين، وقدمت أسرتا الفتيين شكوى إلى الشرطة. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، لم يكن أي من الضحايا قد أبلغ عما إذا كانت أجريت تحقيقات أم لا.

٣٠ - وحدثت بعض ذروات عنف المستوطنين ضد الفلسطينيين في هذا العام في اليومين أو الثلاثة أيام التالية لمقتل مستوطنين على أيدي فلسطينيين، الذي يُفترض أنه ارتُكب بدافع الانتقام<sup>(٥٢)</sup>. ونُسبت حوادث أخرى إلى الممارسة المعروفة باسم "دفع الثمن"، التي تهدف إلى معاقبة الفلسطينيين على العمليات التي تنفذها السلطات الإسرائيلية لإزالة الهياكل المقامة في البؤر الاستيطانية. ومنذ بداية عام ٢٠١٨، أُبلغ عن عدد من عمليات الإزالة في بؤر استيطانية صغيرة، ارتبطت بمستوطنين شباب متطرفين في محافظة نابلس<sup>(٥٣)</sup>.

## باء - حرية التنقل والوصول إلى الأراضي ومصادرة الممتلكات الخاصة

٣١ - ثمة مجموعة من العوامل تقيد وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم وممتلكاتهم وتيسر الاستيلاء التدريجي عليها، منها العنف أو التهديدات من جانب المستوطنين أو منسقي الأمن

(٥٠) المرجع نفسه.

(٥١) المرجع نفسه.

(٥٢) المرجع نفسه، *Humanitarian Bulletin: Occupied Palestinian Territory*, October 2018.

(٥٣) أزيلت الهياكل في البؤر الاستيطانية Ma'oz Ester، Havat Ma'on، و Geulat Zion، و Rosh Yosef، الحاشية ٣٣.

المدني، والزراعة الاستيطانية والرعي على الأرض الفلسطينية، والقيود التي تفرضها قوات الأمن الإسرائيلية على الوصول إلى المناطق القريبة من المستوطنات.

٣٢ - وفي آب/أغسطس ٢٠١٨، أعلنت الحكومة التزامها مضاعفة نطاق المستوطنة الجديدة عميحي (٥٤) بحيث تشمل البؤرة الاستيطانية عدي عاد كوسيلة لترخيصها بأثر رجعي (٥٥). وبؤرة عدي عاد الاستيطانية جزء من "ممر شيلو" في شمال الضفة الغربية، الذي يتألف من عدة مستوطنات وبؤر استيطانية طُرد منها الفلسطينيون بسبب ما يمارسه المستوطنون من عنف وتهريب وأنشطة غير مشروعة أسفرت عن انتهاكات متعددة لحقوق الإنسان (٥٦). فإذا استُكمل الممر، فإنه سيمنع المزارعين الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم، وسيقيد حرية تنقلهم، وسيعوق التواصل الإقليمي للضفة الغربية (٥٧).

٣٣ - وظلت بؤرة عدي عاد الاستيطانية، القائمة جزئياً على أرض فلسطينية خاصة، مركزاً لعنف المستوطنين في المنطقة لسنوات عديدة (٥٨). وفي الفترة المشمولة بالتقرير، أبلغ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومنظمة "بيش دين"، عن ١٢ حادث عنف من قبل المستوطنين ضد الممتلكات أو الفلسطينيين في قرى ترمسعيا وجالود والمغير، وهي جميعها قريبة من البؤرة الاستيطانية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، دُمّر المستوطنون ٢٨٠ شجرة زيتون في ثلاث مناطق مختلفة لا يمكن للفلسطينيين الوصول إليها إلا بعد "تنسيق مسبق" مع السلطات الإسرائيلية (انظر الفقرة ٣٦)، بسبب قربها من بؤرة عدي عاد. ووثقت منظمة بيش دين Yesh Din كيف تمكن المستوطنون، في ٢٨ حالة، من ضم الأرض المحيطة بالبؤرة المذكورة بشكل غير رسمي، بتسييج الأراضي، ومنع المزارعين الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم أو طردهم منها، وزراعة الأراضي والتعدي عليها دون علم أو موافقة أصحابها. وجرى ذلك لعدة سنوات في أراضٍ لم يعد بإمكان ملاكها الفلسطينيين الوصول إليها بسبب القيود التي تفرضها قوات الأمن الإسرائيلية أو خوفاً من هجمات المستوطنين (٥٩). وبناءً على ذلك، اضطر بعض الفلسطينيين إلى المغادرة. ويفيد مجلس قرية جالود بأن ٦٠ شخصاً غادروا القرية بعد أن استولت مستوطنة شيلو والبؤر الاستيطانية المحيطة بها تدريجياً على معظم أراضيهم في عام ٢٠١٠. ومن شأن تقنين بؤرة عدي عاد الاستيطانية أن يرسل إشارة مقلقة بالمكافأة على السلوك العنيف.

٣٤ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، أعلن وزير الدفاع الإسرائيلي اعترافه بتقنين وضع بؤرة هافات جلعاد/مزرعة جلعاد (٦٠)، التي أنشئت على نحو ٤٥٠ دونم من الأراضي المملوكة

(٥٤) أنشئت مستوطنة عميحي للمستوطنين الذين تم إجلاؤهم من مستوطنة أمونا غير القانونية في شمال الضفة الغربية. انظر الفقرة ١١.

(٥٥) Yotam Berger, "Israel seeks to triple size of isolated West Bank settlement in order to legalize outpost", *Haaretz*, 8 August 2018.

(٥٦) A/70/351، الفقرات ٥٢-٦٩.

(٥٧) Yesh Din, *The Road to Dispossession: A Case Study - The Outpost of Adei Ad* (2013), p. 45.

(٥٨) الرصد من قبل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية؛ ومنظمة بيش دين Din Yesh، المرجع نفسه. بؤرة عدي عاد الاستيطانية تقع جزئياً على أراضٍ تابعة لقرى ترمسعيا، وقيوت، والمغير، وجالود.

(٥٩) Yesh Din، المرجع نفسه، صفحة ٥٨.

(٦٠) تنفيذ التقارير بأن هذا القرار رد على اغتيال أحد المقيمين في البؤرة المذكورة. Peace Now, "Why Israel must not authorize the Havat Gilad outpost", 1 February 2018.

لفلسطينيين من قرى فرعتا وتل وجيت. ويفيد المقيمون ومنظمات حقوق الإنسان بأن المستوطنين وسعوا بؤرهم الاستيطانية بالعنف والتخريب، دون هدم الهياكل غير القانونية منذ عام ٢٠٠٣<sup>(٦١)</sup>. وروى رجل فلسطيني من قرية فرعتا كيف توسعت البؤرة الاستيطانية تدريجياً إلى أرضه وكيف جعل المستوطنون الوصول إلى أرضه أكثر صعوبة، بوسائل منها الهجمات، وبناء هيكلين على أرضه، وتدمير الأشجار. وفي نهاية الأمر، فرضت الإدارة المدنية الإسرائيلية قواعد تسمح له بالوصول إلى أرضه مرتين فقط في السنة. وأدى ذلك إلى الحد بشكل كبير من قدرته على حماية أرضه من التخريب والسرقة، وعلى إصلاح الأرض والأشجار التالفة<sup>(٦٢)</sup>. وأفاد المزارع بأن المستوطنين دمروا الشجر وسرقوا الفواكه، بحيث لم يتبق له محصول يجنيه عندما يُسمح له بدخول أرضه<sup>(٦٣)</sup>. وحتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، لم يحدث تقدم في تفنين بؤرة هافات جلعاد.

٣٥- وبدأ الجيش الإسرائيلي في نحو عام ٢٠٠٠ إغلاق المزارع الفلسطينية ومنع المزارعين الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم بدعوى الحفاظ على النظام العام وحمايتهم من الاحتكاكات مع المستوطنين في هذه المناطق. ورغم صدور حكم من المحكمة العليا الإسرائيلية في عام ٢٠٠٦ يلزم القادة العسكريين بالامتناع عن إغلاق المناطق على نحو يمنع السكان الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم لغرض حمايتهم<sup>(٦٤)</sup>، يواصل الجيش إغلاق هذه المزارع بذريعة إنشاء "آلية تنسيق"<sup>(٦٥)</sup>. وفي الممارسة العملية، تمثل "آلية التنسيق" أداة لفرض قيود على المزارعين الفلسطينيين، مما ينتهك بشدة حقهم في التملك وفي الغذاء وفي حرية التنقل<sup>(٦٦)</sup>. ويضطّر المزارعون الفلسطينيون إلى زراعة المحاصيل التي لا تتطلب عناية مستمرة، ولا يتمكنون من تحقيق أقصى استفادة اقتصادية من أراضيهم. وعلاوة على ذلك، فإن عدم إمكانية وصول المزارعين إلى أرضهم في معظم السنة، والافتقار إلى الزراعة المستمرة، يعوقان قدرة المزارعين على التقليل إلى أدنى حد من الأضرار المحتملة الناشئة عن الظواهر الجوية الشديدة أو الحرائق أو التخريب.

٣٦- ويمتلك نحو ٩٠ مجعاً فلسطينياً أراضي داخل المستوطنات والبؤر الاستيطانية الإسرائيلية أو بالقرب منها، حيث يتطلب الوصول الآن إلى هذه الأراضي "تنسيقاً مسبقاً". أما آلية التنسيق، التي تديرها مكاتب التنسيق المحلي، فيُزعم أنها تهدف إلى تمكين المزارعين الفلسطينيين من زراعة أراضيهم الواقعة بالقرب من المستوطنات، أو عندما تُنشأ مستوطنات على أرضهم. والواقع أن الفلسطينيين عادة ما يسمح لهم بالوصول إلى أراضيهم مرتين فقط في

(٦١) B'Tselem, "Adding insult to injury: Israel officially recognized Gilad Farm settlement outpost", 27 February 2018.

(٦٢) في عام ٢٠٠٦، مُنع من الحماية الدولية أثناء زيارته إلى أرضه.

(٦٣) للاطلاع على انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بمحصول الزيتون، انظر، A/HRC/28/44 الفقرات ٣٢-٣٨؛ ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، نشرة الشؤون الإنسانية، الأرض الفلسطينية المحتلة، ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

(٦٤) Case No. HCJ 9593/04, *Morar v. IDF Commander in Judea and Samaria*, Judgment of 26 June 2006.

(٦٥) تهدف هذه الإجراءات إلى حماية المزارعين الفلسطينيين وممتلكاتهم. انظر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، نشرة الشؤون الإنسانية، الأرض الفلسطينية المحتلة، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، الصفحة ١١.

(٦٦) A/HRC/22/63، الفقرتان ٧٣ و٧٤.

العام، في موسم الحصاد وموسم الحراثة، لعدد محدود من الأيام تحدد مسبقاً. ورغم أن الهدف المعلن من هذه الإجراءات هو حماية المزارعين الفلسطينيين وممتلكاتهم، سُجل ٢٦ اعتداءً من قبل المستوطنين أسفرت عن إصابات أو تلف للممتلكات في مناطق التنسيق في عام ٢٠١٨<sup>(٦٧)</sup>. وعلاوةً على ذلك، كثيراً ما يمنع الجيش الفلسطيني حتى من الوصول المحدود الذي تسمح به آلية التنسيق<sup>(٦٨)</sup>.

٣٧- ويفرض منسقو الأمن المدني، الذين يعملون في المستوطنات والبؤر الاستيطانية الإسرائيلية في الضفة الغربية، قيوداً على وصول المزارعين الفلسطينيين إلى أراضيهم الخاصة القريبة من المستوطنات أو يمنعونهم من الوصول إليها. وعادة ما يكون هؤلاء المنسقون من المقيمين في المستوطنات والبؤر الاستيطانية الذين يحصلون على التدريب والتسليح من جيش الدفاع الإسرائيلي وبمولون من وزارة الدفاع لغرض حراسة المستوطنات والبؤر الاستيطانية نيابةً عن جيش الدفاع الإسرائيلي. ويتمتع منسقو الأمن المدني بصلاحيات الشرطة، التي تشمل سلطة الاحتجاز والتفتيش والاعتقال<sup>(٦٩)</sup>. ويؤدي عدم كفاية الإشراف من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي وعدم تحديد الصلاحيات تحديداً واضحاً إلى احتكاك يومي بين منسقي الأمن المدني والفلسطينيين<sup>(٧٠)</sup>. وأفادت منظمة "بيش دين" بأن الحراس شاركوا بأنفسهم في الهجمات التي يشنها المستوطنون أو رافقوا المستوطنين الذين اعتدوا على الفلسطينيين أو على ممتلكاتهم. كما منع هؤلاء الحراس الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم، بما في ذلك المراعي. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، سجلت منظمة "بيش دين" حادثة شهدت مشاركة منسق الأمن المدني العامل في مستوطنة ميهولا في العنف الممارس ضد الفلسطينيين، وثلاثة حوادث تواجد فيها منسق الأمن المدني لمستوطنة يتسهار أثناء ممارسة العنف أو التخريب ضد الفلسطينيين.

٣٨- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، منع منسق الأمن المدني وصول أسرة فلسطينية من قرية كفل حارس إلى أراضيها الزراعية التي أدرجت ضمن حدود مستوطنة أرييل المتاخمة في شمال الضفة الغربية. وكانت الأسرة تصل إلى أراضيها من خلال المدخل الرئيسي للمستوطنة، منذ إنشائها في عام ١٩٧٨، ولكن في حزيران/يونيه ٢٠١٨، منعها منسق الأمن المدني الجديد من الوصول. وفي ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٨، خلال احتجاج سلمي نظمته عدد من أفراد الأسرة خارج أرضهم، اعتدى منسق الأمن المدني على شخص فلسطيني وجرحه. وبعد هذه الحادثة، تمكنت الأسرة من التفاوض بشأن تنسيق وصول عدد قليل من أفرادها حتى نهاية موسم حصاد الزيتون؛ ومع ذلك، فاتهم وقت حصاد أشجار فاكهة أخرى في أرضهم. ومن غير المعروف ما إذا كانت الأسرة ستتمكن من دخول أرضها مستقبلاً أم لا، حيث مُنعت مرة أخرى من الوصول إليها في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

(٦٧) نشرة الشؤون الإنسانية: الأرض الفلسطينية المحتلة، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

(٦٨) Yesh Din, Yitzhar - A Case Study (٢٠١٨)، الصفحة ١٧.

(٦٩) A/HRC/28/44، الفقرتان ٢٢ و٢٣.

(٧٠) A/HRC/28/44، الفقرة ٢٢.

٣٩ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير، أقام مستوطنون سبع بؤر استيطانية جديدة، ست منها مزارع<sup>(٧١)</sup> ترعى فيها أغنام أو ماشية المستوطنين في مساحات كبيرة من الأراضي وتحول دون وصول الفلسطينيين إليها عن طريق التهديدات والاعتداءات وتسييج الأرض وزراعتها. ويبدو ذلك جزءاً من سياسة رسمية تشجع بها الحكومة استيلاء المستوطنين على الأراضي عن طريق المشاريع الزراعية<sup>(٧٢)</sup>. وتفيد منظمة السلام الآن بأن البؤر الاستيطانية الزراعية تمولها السلطات المحلية للمستوطنات ومنظمة مستوطني غوش إيمونيم<sup>(٧٣)</sup>.

٤٠ - ويتعرّض الفلسطينيون، من جراء القيود التي يواجهونها في سبيل الوصول إلى أراضيهم الزراعية، لخطر إعلان أرضهم مملوكة للدولة واستخدامها لتوسيع المستوطنات. والواقع، حسب التفسير الإسرائيلي للقوانين العثمانية المتعلقة بالأراضي، التي لا تزال سارية المفعول في الضفة الغربية، أن وقف الزراعة لفترات طويلة يمكن أن يؤدي إلى فقدان ملكية الأرض<sup>(٧٤)</sup>. وتستخدم إسرائيل هذا الحكم لكي تعلن من جانب واحد أن "الأرض مملوكة للدولة" وتخصصها للاستخدام كمستوطنات من قبل إسرائيل ومواطنيها حصراً لا لصالح السكان المحليين، وفقاً لما يقتضيه القانون الدولي<sup>(٧٥)</sup>. وسعيًا إلى منع الفلسطينيين بشكل فعلي من الوصول إلى أراضيهم، يستخدم المستوطنون العنف كأداة لتوسيع المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية<sup>(٧٦)</sup>.

٤١ - ويشكل منع الفلسطينيين من الوصول إلى أرضهم من قبل المستوطنين، عن طريق العنف أو التهيب، أو من قبل قوات الأمن الإسرائيلية بذريعة "حماية" الفلسطينيين في المناطق التي يتواجد بها المستوطنون والمستوطنات، إجراءً ينتهك حرية التنقل. ويؤثر هذا الانتهاك بدوره على حقوق أخرى، منها الحق في العمل والتملك<sup>(٧٧)</sup>. كما أن المصادرة الرسمية أو غير الرسمية للأراضي وتقييد الوصول إليها عن طريق تدابير التنسيق ينتهكان الحظر المفروض على مصادرة الممتلكات الخاصة المنصوص عليه في القانون الدولي الإنساني<sup>(٧٨)</sup>. واعتُبرت القيود المفروضة على حرية التنقل، والقيود المفروضة على الوصول إلى الموارد الطبيعية والأراضي الزراعية، عوامل قسرية تجبر الناس في نهاية المطاف على المغادرة<sup>(٧٩)</sup>. وفي الحالات المعروضة في هذا التقرير، لم تف قوات الأمن الإسرائيلية بالتزامها بحماية السكان الفلسطينيين وممتلكاتهم، وبالحفاظ على النظام العام

(٧١) أنشئت ٢٥ بؤرة استيطانية منذ عام ٢٠١٢، منها ١٥ بؤرة أقيمت على أراض زراعية. منظمة السلام الآن، البيانات في الملف.

(٧٢) A/69/348، الفقرة ٢٨.

(٧٣) السلام الآن؛ انظر أيضاً Amira Hass، "How settlers use flocks of sheep to take over Palestinian Land"، Haaretz، 13 October 2018.

(٧٤) A/HRC/28/44، الفقرتان ٢٦ و ٢٧. انظر أيضاً B'Tselem، *Under the Guise of Legality: Israel's Declarations of State Land in the West Bank* (2012)، p. 28.

(٧٥) A/HRC/34/39، الفقرة ١٥.

(٧٦) Yesh Din، *Yitzhar*، p. 13.

(٧٧) A/69/348، الفقرة ١١؛ و A/HRC/25/38، الفقرة ٢٩؛ و A/HRC/28/44، الفقرة ٤٠.

(٧٨) لائحة لاهاي، المادتان ٤٦ و ٥٦؛ واتفاقية جنيف الرابعة، المادة ٥٣؛ والقانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة ٥١.

(٧٩) لمزيد من المعلومات عن البيئية القسرية، انظر، A/71/355 الفقرات من ٦٠ إلى ٦٤؛ و A/72/564، الفقرات من ٣٦ إلى ٥٧؛ و A/73/410، الفقرات من ٢٦ إلى ٥٨؛ و A/HRC/34/39، الفقرات ٤٤ و ٥٤ و ٥٥؛ و A/HRC/37/43، الفقرات من ٢٦ إلى ٦٤.

والسلامة العامة<sup>(٨٠)</sup>. ويتيح هذا الفشل للدولة الإسرائيلية والمستوطنين الخواص الاستيلاء على المزيد من الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية، وهو ما يشكل انتهاكاً لقانون الاحتلال.

## جيم - الحصول على الصحة والتعليم

٤٢ - لا تزال المستوطنات الإسرائيلية والعنف الذي يمارسه المستوطنون يمتدحكان طائفة من حقوق الإنسان المكفولة للفلسطينيين، منها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كالحق في الصحة والتعليم<sup>(٨١)</sup>. وفي المنطقة H2 من مدينة الخليل والمناطق القريبة منها، التي يخضع الوصول إليها لقيود، يعتمد نحو ٧ ٠٠٠ فلسطيني على الخدمات الطبية المتاحة في المنطقة HI وعلى سيارات الإسعاف التابعة لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني في الحالات العاجلة. وقد سبق أن أبلغ الأمين العام عن حالات لم يُسمح فيها لسيارات الإسعاف بدخول المنطقة، مما اضطر المرضى الفلسطينيين إلى عبور نقاط التفتيش سيراً على الأقدام، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى تأخر يهدد حياتهم<sup>(٨٢)</sup>.

٤٣ - وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير ما لا يقل عن ثلاث هجمات من قبل المستوطنين على سيارات الإسعاف الفلسطينية في المنطقة H2 في حضور قوات الأمن الإسرائيلية. فعلى سبيل المثال، في ١١ آب/أغسطس ٢٠١٨، منع المستوطنون في المنطقة H2 مرور سيارة إسعاف تابعة للهلال الأحمر الفلسطيني تنقل امرأة فلسطينية مسنة جُرحت على أيدي مستوطنين. وعلى الرغم من وصول قوات الأمن الإسرائيلية إلى مكان الحادث، لم يتفرق المستوطنون. وبدلاً من ذلك، بعد مرور ساعة، أجبرت قوات الأمن الإسرائيلية طاقم الإسعاف على العودة واستخدام طريق آخر حاول المستوطنون بعد ذلك إغلاقه مما تسبب في مزيد من التأخر. وتمكنت سيارة الإسعاف من المرور في نهاية الأمر. ويشكل عجز قوات الأمن الإسرائيلية عن ضمان وصول سيارات الإسعاف إلى المنطقة H2، مما يمنع سكان هذه المنطقة من الوصول إلى مرافق وخدمات الرعاية الصحية، انتهاكاً للحق في الصحة. وقدمت جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني في عام ٢٠١٨ نحو ١٠٠ شكوى إلى السلطات الإسرائيلية بشأن مسائل تتعلق بالوصول، منها الهجمات التي يشنها المستوطنون، ولكن لم يُتخذ أي إجراء حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير.

٤٤ - ويؤدي ما يمارسه المستوطنون من عنف ومضايقات ضد المدارس، في كثير من الأحيان، إلى إصابة الأطفال والمدرسين وتعطيل الدراسة. ويؤثر ذلك على نيل التعليم، ونوعية التعليم، وسلامة الطلاب، وأداء الطلاب، ومعدلات النجاح<sup>(٨٣)</sup>. ويؤدي ذلك أيضاً إلى زيادة معدلات الانقطاع عن التعليم، واتخاذ الأسر قراراً بإبقاء أطفالها في المنزل<sup>(٨٤)</sup>. وأشارت تقارير إلى أن

(٨٠) لائحة لاهاي، المادة ٤٣؛ واتفاقية جنيف الرابعة، المادة ٢٧(١).

(٨١) لمزيد من المعلومات عن أثر المستوطنات على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، انظر، A/68/513 الفقرات من ٣٦ إلى ٤١؛ و A/HRC/25/38، الفقرات ٢١-٣٦؛ و A/HRC/28/44، الفقرات ١٦-٣٨.

(٨٢) A/71/355، الفقرة ٥٧.

(٨٣) A/HRC/25/38، الفقرات ٣٤-٣٦.

(٨٤) A/71/355، الفقرة ٥١.

الخوف من العنف الذي يمارسه المستوطنون هو أحد الأسباب التي تدفع بعض الأسر إلى منع الفتيات من الذهاب إلى المدرسة، ولا سيما في المنطقة جيم<sup>(٨٥)</sup>.

٤٥ - وتعرضت المدرسة الثانوية للبنين في قرية عوريف، في العامين الماضيين، لمزيد من هجمات المستوطنين بسبب قرب القرية من مستوطنة يتسهار التي ينطلق منها العديد من هجمات المستوطنين. وأبلغت المدرسة عن تعرضها لثلاث هجمات من قبل المستوطنين في ١٤ و١٧ و١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، على التوالي، مما أدى إلى وقف التدريس. فقد قذف المستوطنون المدرسين بالحجارة أثناء إجلائهم للأطفال. وأبلغ موظفو المدرسة عن ظهور آثار نفسية واضحة لدى الأطفال. وفي السنة الدراسية ٢٠١٧/٢٠١٨، انقطع عن التعليم ٢٤ طالباً من جملة ٢٣٠ طالباً، وتُعزى غالبية حالات الانقطاع إلى خوف الوالدين على سلامة أطفالهم بسبب هجمات المستوطنين. وأفادت التقارير بأن الأسر التي لديها موارد تنقل أطفالها إلى مدارس في القرى المجاورة، بينما تبقى أسر أخرى أطفالها في البيوت.

٤٦ - وفي بعض المناطق الريفية، يكون الأطفال الفلسطينيين، أثناء ذهابهم إلى المدارس، عرضةً لخطر هجمات المستوطنين. ففي جنوب الضفة الغربية، مثلاً، يواجه الطلاب في منطقة طوبا، منذ عام ٢٠٠٢، هجمات متكررة من جانب المستوطنين أثناء ذهاب الطلاب إلى مدرستهم في قرية التواني وعودتهم منها، حيث يسلكون طريقاً متاخماً لمستوطنة ماعون وبؤرة هافوت ماعون الاستيطانية المرتبطة بها. وفي عام ٢٠٠٤، عقب هجمات المستوطنين على الأطفال ومراقبي الحماية الذين توفدهم المنظمات غير الحكومية، أصدر مكتب التنسيق المحلي الإسرائيلي أمراً شفويّاً إلى جيش الدفاع الإسرائيلي بتوفير المرافقة اليومية لأطفال مدارس طوبا<sup>(٨٦)</sup> - وهي الحالة المعروفة الوحيدة التي يتولى فيها جيش الدفاع الإسرائيلي مرافقة الأطفال الفلسطينيين من أجل حمايتهم. ومع ذلك، أفاد السكان المحليون بأن جيش الدفاع الإسرائيلي أحياناً ما يصل متأخراً، أو لا يصل على الإطلاق، مما يجعل الأطفال عرضةً للخطر. فعلى سبيل المثال، في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، لم تصل قوات المرافقة، ولذلك ذهب الأطفال يرافقتهم فقط أفراد الحماية الدولية. وتعرض الأطفال في طريقهم لمحاولة من أحد المستوطنين منعهم من المرور وإرهابهم، إلى أن وصل جيش الدفاع الإسرائيلي إلى المكان وسمح للأطفال بالمرور.

٤٧ - واستمر وضع التهديدات التي يتعرض لها أطفال المدارس في المنطقة لمدة ١٢ عاماً على الأقل، مع العلم الكامل من جانب السلطات الإسرائيلية، مما ينم عن أن السلطات لم تعالج على نحو مناسب عنف المستوطنين في المنطقة<sup>(٨٧)</sup>. وسبق الإبلاغ عن حالة مماثلة في المناطق الريفية لوادي الأردن، حيث كان خطر العنف الذي يمارسه المستوطنون أحد العوامل التي تحمل الأسر على إرسال أطفالها إلى مدينة أكبر لتجنّب السفر<sup>(٨٨)</sup>.

٤٨ - ويُلحق العنف الذي يمارسه المستوطنون، ومناخ الخوف والإرهاب الناجم عن تكرار أعمال العنف والمضايقة، تأثيراً نفسياً خطيراً بضحايا الهجمات العنيفة والشهود عليها، ويؤثر

(٨٥) المفوضية السامية لحقوق الإنسان "Update on settler violence in the West Bank, including East Jerusalem" تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، الصفحة ٤.

(٨٦) أكدت لجنة الكنيست لحقوق الطفل في وقت لاحق صدور هذا الأمر.

(٨٧) A/73/410، الفقرة ١٦.

(٨٨) المرجع نفسه، الفقرة ٤١.



المسيحية الأمريكية. وتفيد المعلومات بأن المجمع تم بيعه في عام ٢٠١٠ لمستوطنين من خلال شركة صورية انتحلت شخصية كنييسة اسكندنافية. وانتقل المستوطنون إلى المجمع في عام ٢٠١٥ وبدأوا في مضايقة الأسرة، ومنعوا اثنين من أبناء الأسرة من العيش هناك. وقدمت الأسرة سبع شكاوى بشأن المضايقات إلى الشرطة الإسرائيلية، التي لم تتخذ أي إجراء. وقدمت الأسرة التماساً إلى محكمة القدس الجزئية. وفي عام ٢٠١٦، حكمت المحكمة لصالح الأسرة، وسمحت لها بالعيش في المجمع مع التنبيه على المستوطنين بعدم اعتراض سبيلها.

٥٢ - ومع ذلك، في ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨، خدع المستوطنون الأب لكي يغادر منزله بزعم أن كلالهم اعتدت على غنمه، ورفضوا السماح له بالعودة وأخرجوا ابنته من المنزل بالقوة. وبعد ذلك هدم المستوطنون منزلي الأسرة دون السماح لهم باستعادة ممتلكاتهم. ووصلت الشرطة الإسرائيلية بعد الطرد مباشرة، وكان الإجراء الوحيد الذي اتخذته هو اعتقال الابنة بناءً على زعم المستوطنين أنها اعتدت عليهم. واحتُجزت لمدة ثلاثة أيام وأُطلق سراحها في نهاية الأمر دون توجيه تهم إليها. ويعيش أفراد الأسرة الآن بالقرب من مخيم العروب للاجئين. ونظراً إلى أن الدولة الإسرائيلية لم تتخذ جميع التدابير الملائمة لتوفير الحماية القانونية للأسرة، بما في ذلك الحماية من الهدم والإخلاء القسري، يبدو وقوع انتهاكات للحق في السكن والحق في أمن الحياة. وعلاوةً على ذلك، يثير اعتقال الابنة شواغل تتعلق بالاعتقال والاحتجاز التعسفيين.

## هاء - الفشل في الحماية وعدم المساءلة

٥٣ - كما سبق توثيقه، فشلت قوات الأمن الإسرائيلية في حالات عديدة، تتم فيما يبدو عن نمط ثابت، في منع اعتداءات المستوطنين، وفشلت على نحو متكرر في حماية الفلسطينيين عندما حدثت الاعتداءات في حضور قوات الأمن<sup>(٩٥)</sup>. فقريّة بورين، في منطقة نابلس، على سبيل المثال، من الأماكن الأكثر تضرراً من عنف المستوطنين في الضفة الغربية لأنها محاطة بمستوطنتي هار براخا ويتسهار، ويست يؤر استيطانية<sup>(٩٦)</sup> معروفة بأنها مصادر لعنف خطير من المستوطنين. وأفاد المقيمون في قرية بورين والمدافعون عن حقوق الإنسان بشن هجمات على الفلسطينيين وممتلكاتهم كل يوم سبت، وأحياناً أيام الجمعة أيضاً، في حضور قوات الأمن الإسرائيلية.

٥٤ - وخلال الاشتباكات التي اندلعت بين الفلسطينيين والمستوطنين حول بورين، استهدفت قوات الأمن الإسرائيلية الفلسطينيين فقط بأساليب تفريق الحشود والاعتقالات<sup>(٩٧)</sup>. وتبيّن لقطات الفيديو لعدد من الحوادث التي جرت خلال الفترة المشمولة بالتقرير عدم تدخل قوات الأمن الإسرائيلية لوقف المستوطنين الذين يرشقون بالحجارة، وتبيّن في بعض الحالات استخدام وسائل تفريق الحشود مع الفلسطينيين أثناء تعرّضهم للرشق بالحجارة من قبل المستوطنين. وإضافةً إلى مناخ الإفلات من العقاب، يبدو أن تكرر مضايقة المستوطنين للفلسطينيين أصبح

(٩٥) A/72/564، الفقرات ٢٠-٢٢؛ وA/73/410، الفقرة ١٨.

(٩٦) Shalhevet Farm, Hill 725, Lehavat Yitzhar, Mizpeh Yitzhar, Bracha A and Sneh Ya'akov

(٩٧) A/72/564، الفقرة ٢٢. انظر أيضاً Yesh Din, Yitzhar، الصفحة ٢٣.

أمراً معتاداً في بعض المجتمعات المحلية الفلسطينية: وأصبحت هذه الحوادث، حسبما تفيد التقارير، جزءاً من الحياة اليومية للفلسطينيين في قرية بورين بحيث يندر أن يبلغوا عنها<sup>(٩٨)</sup>.

٥٥ - ويقع على عاتق إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، واجب الحفاظ على النظام العام والسلامة العامة في الأرض الفلسطينية المحتلة وحماية السكان الفلسطينيين من جميع أعمال العنف<sup>(٩٩)</sup>. ويقع على عاتق إسرائيل التزام أيضاً بتوخي العناية الواجبة من أجل منع أي أذى يصيب الفلسطينيين والتحقيق فيه ومقاضاة الجاني ومعاقبته وجبر الضرر<sup>(١٠٠)</sup>. وأبلغت مفوضية حقوق الإنسان في مناسبات عديدة عن مناح الإفلات من العقاب الذي يتمتع به المستوطنون الذين يمارسون العنف، فضلاً عن من يستولون على الأراضي الفلسطينية الخاصة<sup>(١٠١)</sup>. وفي تقرير صدر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، ذكرت وزارة العدل الإسرائيلية أن السلطات الإسرائيلية بذلت جهوداً كبيرة لتعزيز إنفاذ القانون في الضفة الغربية في السنوات الأخيرة. ويشير التقرير إلى أن الشرطة الإسرائيلية، في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه ٢٠١٨، أجرت ٣٥ تحقيقاً في العنف الممارس من المستوطنين ضد الفلسطينيين، أسفرت أربعة تحقيقات منها عن توجيه اتهام إلى المشتبه فيهم، وأغلقت أربعة تحقيقات، ولا تزال التحقيقات الأخرى جارية<sup>(١٠٢)</sup>. وفي الفترة نفسها، سجل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ٢١٩ حادث عنف من قبل المستوطنين. ورغم هذه الخطوات، يبدو أن إسرائيل فشلت، في عدد من الحالات، في اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقيق في حالات عنف المستوطنين ومقاضاة الجناة. ويؤدي الفشل المتكرر في التحقيق في حالات عنف المستوطنين ومقاضاة الجناة<sup>(١٠٣)</sup> إلى تثبيط الفلسطينيين ضحايا عنف المستوطنين عن تقديم شكاوى<sup>(١٠٤)</sup>.

## خامساً - المستوطنات في الجولان السوري المحتل

٥٦ - لا يزال السكان السوريون في الجولان السوري المحتل يواجهون تحديات بسبب سياسات التخطيط والتقسيم التمييزية التي تشجع إقامة المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية. وهذه السياسات تجعل من المستحيل تقريباً للسكان السوريين بناء أو تخطيط أو توسيع منازلهم والهياكل الأساسية للقرى. ويعيش السكان السوريون الذين يتجاوز عددهم ٢٥ ٠٠٠ شخص في أربع قرى، في حين أن نحو ٢٣ ٠٠٠ مستوطن إسرائيلي يعيشون في ٣٤ مستوطنة إسرائيلية.

(٩٨) Première urgence internationale, *The Case of Burin*, p. 3.

(٩٩) لائحة لاهاي، المادتان ٤٣ و٤٦؛ واتفاقية جنيف الرابعة، المادة ٢٧.

(١٠٠) A/HRC/34/38، الفقرتان ٣٦ و٣٧.

(١٠١) A/HRC/31/43، الفقرة ٣٧؛ و A/HRC/34/39، الفقرة ١٨.

(١٠٢) Israeli Ministry of Justice, "Israel's investigation and prosecution of ideologically motivated offences against Palestinians in the West Bank", October 2018, p. 1.

(١٠٣) A/71/355، الفقرة ٥٠؛ و A/HRC/34/38، الفقرة ٣٣؛ و A/HRC/37/34، الفقرة ٢٣.

(١٠٤) A/73/410، الفقرة ١٨.

وتفيد التقارير بأن المستوطنين الإسرائيليين والجيش الإسرائيلي يسيطرون على ٩٥ في المائة من الأراضي في الجولان السوري المحتل<sup>(١٠٥)</sup>.

٥٧ - وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، أجرت إسرائيل للمرة الأولى انتخابات بلدية للمجالس المحلية للقرى في الجولان السوري المحتل. ومُنح السكان السوريون الحق في التصويت، دون الترشح للمناصب العامة إلا إذا اكتسبوا الجنسية الإسرائيلية. وهذا يدل على أن إسرائيل تريد فيما يبدو الضغط على الأهالي لكي يكتسبوا الجنسية الإسرائيلية. وأشارت منظمة العمل الدولية إلى أن هذه الانتخابات، بالإضافة إلى تدابير أخرى، تشكل خطراً جديداً يهدد الهوية السورية في الجولان السوري المحتل<sup>(١٠٦)</sup>. وفي الوقت الراهن، يقدر أن نحو ١٠ في المائة من السكان السوريين في الجولان اكتسبوا الجنسية الإسرائيلية<sup>(١٠٧)</sup>. وتشير التقارير إلى أن السكان والمنظمات المحلية أبدوا قلقاً من أن إسرائيل تستخدم الانتخابات لتأييد مطالبها بشأن الجولان السوري المحتل والتأثير على سكانه، وأعلنوا عزمهم مقاطعة الانتخابات<sup>(١٠٨)</sup>.

٥٨ - وفي الفترة السابقة للانتخابات، انسحب عدد من المرشحين السوريين ذوي الجنسية الإسرائيلية الذين سبق أن قرروا الترشح للمناصب العامة. وعشية الانتخابات، أعلن شيوخ مجتمع الدروز حظر التصويت أو الترشح في الانتخابات. وفي يوم الانتخابات، تفيد التقارير بأن مئات من السكان السوريين لبلدة مجدل شمس، وهي أكبر قرية سورية في الجولان السوري المحتل، تظاهروا أمام مكان الاقتراع المحلي. وأخلت الشرطة الإسرائيلية المنطقة، بطرق منها استخدام الغاز المسيل للدموع<sup>(١٠٩)</sup>.

٥٩ - وقد سبق أن أثبتت شواغل بشأن وجود ألغام في الجولان السوري المحتل<sup>(١١٠)</sup>. وتفيد التقارير بأن السلطات الإسرائيلية بدأت في تموز/يوليه ٢٠١٨ تطهير حقل ألغام حول مركز للجيش الإسرائيلي بالقرب من بلدة مجدل شمس<sup>(١١١)</sup>.

٦٠ - وفي أيار/مايو ٢٠١٨، أبلغ وزير الاستخبارات الإسرائيلي وكالة رويترز بأن حكومته تتوقع أن تعترف الولايات المتحدة الأمريكية بالسيادة الإسرائيلية على الجولان السوري المحتل في الأشهر المقبلة<sup>(١١٢)</sup>.

International Labour Office, *The Situation of Workers of the Occupied Arab Territories*, document (١٠٥) ILC.107/DG/APP (2018), para. 147

(١٠٦) المرجع نفسه، الفقرة ١٥١.

(١٠٧) المرجع نفسه، الفقرة ١٤٨.

(١٠٨) انظر <https://golan-marsad.org/al-marsad-warns-of-the-political-agenda-behind-israels-elections-in-the-occupied-syrian-golan/>; and Nour Samaha, "Syrians in Golan Heights to boycott municipal election by Israel", Al Jazeera, 21 June 2018

(١٠٩) Stephen Farrell and Suleiman Al-Khalidi, "Druze on Golan Heights protest against Israeli municipal election", Reuters, 30 October 2018; and Jack Khoury and Noa Shpigel, "Hundreds of Druze protest municipal elections in Israel's Golan Heights", *Haaretz*, 30 October 2018

(١١٠) A/HRC/37/42، الفقرة ٦٦.

(١١١) انظر <https://golan-marsad.org/israeli-authorities-finally-start-mine-clearance-in-majdal-shams/>

(١١٢) انظر [www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-syria-israel-usa-exclu/exclusive-israeli-minister-says-us-may-soon-recognize-israels-hold-on-golan-idUSKCN11O2YU](http://www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-syria-israel-usa-exclu/exclusive-israeli-minister-says-us-may-soon-recognize-israels-hold-on-golan-idUSKCN11O2YU)

## سادساً - الاستنتاجات والتوصيات

٦١ - إن إنشاء وتوسيع المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة من جانب إسرائيل هو بمثابة نقل إسرائيل لسكانها إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، وهو ما يحظره القانون الدولي الإنساني<sup>(١١٣)</sup>. ويصل ما تقوم به السلطة القائمة بالاحتلال من نقل لسكانها إلى الأرض التي تحتلها إلى درجة جريمة الحرب التي يمكن أن تترتب عليها مسؤولية جنائية فردية على المتورطين في ذلك<sup>(١١٤)</sup>. وقد أكدت هيئات دولية عديدة عدم شرعية المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي الجولان السوري المحتل، منها محكمة العدل الدولية ومجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان<sup>(١١٥)</sup>.

٦٢ - ويتواصل بلا هوادة وضع خطط لإنشاء مزيد من الوحدات السكنية في المستوطنات، بينما انخفض معدل الشروع في البناء.

٦٣ - ولا يزال الفلسطينيون خاضعين لنظام يفرض عليهم قيوداً فيما يتعلق بالتخطيط والتصاريح والبناء، مما يعرض الكثير منهم لخطر هدم المباني والتشرد. ويحد هذا النظام أيضاً من إمكانية وصولهم إلى أراضيهم وحصولهم على الخدمات العامة. وتزداد عوائق وصولهم إلى أراضيهم من جراء حوادث المضايقة من جانب المستوطنين وسلوك قوات الأمن الإسرائيلية. وتسهم هذه العوامل في تهيئة بيئة قسرية، ويصل كل عامل منها إلى مستوى انتهاك حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٦٤ - وألحق تفاقم البيئة القسرية تأثيراً ضاراً للغاية بحقوق الإنسان المكفولة للفلسطينيين. وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير زيادة كبيرة في العنف الممارس من جانب المستوطنين. وفي مدينة الخليل، والمنطقة جيم، والقدس الشرقية، أدت عدة عوامل إلى تدهور الأحوال المعيشية للفلسطينيين.

٦٥ - وكان لعنف المستوطنين آثار سلبية على المجتمع الفلسطيني، مما ينتهك مجموعة من الحقوق. وعلاوة على ذلك، فإن هذا العنف، إلى جانب زراعة المستوطنين للأراضي، وممارسات قوات الأمن الإسرائيلية، ومناطق التنسيق، والعنف الذي يمارسه منسقو الأمن المدني، قد يمنع الفلسطينيين تدريجياً من الوصول إلى أراضيهم، مما يعرضها لخطر أن تصبح جزءاً من نطاق المستوطنات، وهو ما يشكل بالفعل توسيعاً غير رسمي للمستوطنات.

٦٦ - وتذكّر المفوضة السامية بقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) الذي قرر فيه المجلس أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها في الجولان السوري المحتل قرارٌ لاغٍ وباطل وليس له أثر قانوني دولي.

(١١٣) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة ٤٩(٦).

(١١٤) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة ٨(٢)(ب)٨٤.

(١١٥) فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory, Advisory Opinion, I.C.J. Reports 2004, p. 136, para. 120*. وقرارا لمجلس الأمن ٤٦٥ (١٩٨٠) و ٢٣٣٤ (٢٠١٦)؛ وقرارا الجمعية العامة ٩٧/٧١ و ٨٦/٧٢؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٣١.

٦٧ - وتوصي المفوضة السامية، استناداً إلى ما توصلت إليه من نتائج، بأن تقوم السلطات الإسرائيلية بما يلي:

(أ) أن توقف فوراً جميع أنشطة بناء المستوطنات والأنشطة الأخرى ذات الصلة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية المحتلة، وفي الجولان السوري المحتل، وعكس مسار تلك الأنشطة، بوسائل منها التوقف عن تقديم الدعم إلى المبادرات الخاصة التي تطلقها منظمات المستوطنين بهدف مصادرة الممتلكات الفلسطينية والإخلاء القسري للمقيمين فيها، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها قرارا مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) و ٢٣٣٤ (٢٠١٦)؛

(ب) أن تنهي فوراً جميع الأنشطة التي تسهم في إيجاد بيئة قسرية و/أو في زيادة خطر النقل الجبري؛

(ج) أن تراجع القوانين والسياسات المتعلقة بالتخطيط لضمان توافقها مع التزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛

(د) أن تمتنع عن تنفيذ أوامر الإخلاء والهدم القائمة على أساس سياسات وممارسات التخطيط التمييزية وغير القانونية التي قد تفضي إلى النقل الجبري، بما في ذلك عمليات النقل الجبري لمجموعات البدو والرعاة المحلية؛

(هـ) أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لحماية السكان الفلسطينيين، بما في ذلك وقف الهجمات التي يشنها المستوطنون، وكفالة المساءلة في حالات عنف المستوطنين ضد الفلسطينيين وممتلكاتهم؛

(و) أن تنهي السياسات والممارسات في الجولان السوري المحتل التي قد تؤدي إلى التمييز ضد السكان السوريين.